

اقتصاد

فوق الطاوله

هل خُدع المركزي.. أم خدعنا؟!

علي هاشم

مذ وصف مندوب اتحاد المستوردين العرب شركات الصرافة بـ(الطبقة الطفيلية غير المنضبطة) في معرض (ثنااته) على قرار المصرف المركزي بنقل قناة تمويل المستوردين إلى المصارف مطلع الشهر الجاري، كان من السهل تلمس معركة قائمة في سوق القطع، فعلى الرغم من أن كلام المسؤول (المحلي- العربي) هذا، جاء تأصيلاً لسلسلة الاتهامات المديدة التي لطالما طالت شركات الصرافة، إلا أنه - كغيره- لم يتعد كونه كلاماً (لا مسؤولاً) قبل أن تطفو منعكسات القرار الكارثية على الواقع، وما رافقها من بروز حلقة الخارجية واستحالة التوزع الجديد للراحيين والخاسرين على طرفه، بعيداً عما كرسه من إشاعة الارتياح بين التجار، ولدى المصارف التي يتكون حصصاً وازنة فيها، وكشفت وقائع (اليوم التالي) للقرار بأن مجلس النقد والتسليف ارتكب أحد أسوأ قراراته تناسبية مع وقائع الحرب الاقتصادية التي تتعرض لها، فزيادة على تنكره للتبدلات الجوهرية التي فرضتها على قنوات تجارتنا الخارجية واستحالة تمويل مستوردينا عبر المصارف قياساً بالأشواك التي زرعتها الحصار في طريقها نحو مراسيلها الخارجيين، يشعر المرء بالدهشة حيال السرعة الانتقائية في اتخاذه بحق مؤسسات صرافة وطنية لجأنا إليها لتخطي الحصار، فاستجابات بمقبولية أثرت استقراراً نسبياً في حركة التجارة الخارجية خلال السنوات الأخيرة، قبل أن تتعرض لوجة مبرجة من الكفن، وصولاً إلى اتهامها مؤخرًا بالسعي لخلق (بليلة انتقامية في سوق القطع) في استباق واضح لفشل القرار، عبر استنباط عدو ذي ملمس وبكتفين عريضين تكفيان لدفع منعكسات الخطيرة، بينهما؟! في النتائج، استطاع القرار (المستجلب) التهاوي باللبيرة قرابة ١٠% بعدما اقتضت الأيام القليلة الماضية استحالة تطبيقه، كما ذهبت منعكساته نحو تعزيز الشح في المواد الأولية بما يهدد حركة القلة القليلة من إنتاجنا الوطني، وكل ذلك، بالتزامن مع تراجع متوقع في أداء الأسواق التي تساق نحو (دلثا تضخمية) يتوزع على ضفتيها تضخم نقدي، وآخر سلعي؟!

إلى ما قبل الخميس الماضي، كان (الخطأ) أفضل تفسير ممكن للقرار، فإذاك، لم يكن المصرف المركزي قد انضم لـ(حفلة دفن) منعكساته في ظهر شركات الصرافة، وبقي، على مدى الأسابيع الأربعة التي تلت صدوره، منتقناً برصمت (العائل) ودرابته وقدرته على ضبطها، لكن، وما إن أطلق بياناً صحفياً مكرراً تهديداته لشركات الصرافة بعدم تمويل أي من العمليات التجارية، أضفى من الضرورة بمكان إعادة قراءة القرار على أرضية مختلفة تماماً.. ووفقها، بات يتوجب النظر إلى تأخر إصدار تعليماته التنفيذية كتصرف واع يهدف في حقيقته لدفع الأسواق نحو أزمة تتيج إعادة رسم السعر التوازني لليرة عبر تقليص قدرة الكتل النقدية (جيوب المواطنين) والزائماً بشراء كتلة سلعية أقل.. فوق العتاد، وتبعاً لفشلنا المستديم في تعظيم كتلتنا السلعية المحلية وضرر استيرادها، عادة ما لجأنا إلى تقليص استهلاكها بدفع التضخم قدماً!!

غير ذلك، وما لم يكن المركزي ينفذ سياسة مرسومة لإعادة إنتاج سعر توازني جديد لليرة.. فلربما بدأ السياحة ميكراً على خارطة الآمال الشخصية المعقدة لإدارته الجديدة، بما دفعها -خطأ- لوهب سيوفها مجاناً لمن قد يثخن جراح اقتصادنا الضعيف!

حمص الأولى بزراعة الكرمه وإنتاجها نحو ٧٠ ألف طن

نبال إبراهيم

قال المهندس محمد نزيه الرفاعي مدير الزراعة بحمص لـ«الوطن»: إن اللجان الفنية المشكلة من قبل دائرة الإحصاء بمديرية الزراعة أنهت أعمالها لإنجاز التقديرات الأولية لحصول الكرمة بالمحافظة، مبيناً أن بيانات هذه اللجان أفادت أن تقديرات الإنتاج هذا العام تجاوزت ٦٩٩٠٠ طن من مختلف أصناف العنب ولاسيما المعد للاستهلاك كسفي الزيني والحلواني، وأضاف الرفاعي أن المستهلك المزروعة بأصناف الكرمة بالمحافظة تقدر بحوالي ١٩٩٩٤ هكتاراً منها ١٤٩٣ هكتار سقي، مشيراً إلى أن الزراعات المروية تتركز في المركز الغربي ومنطقة تللكك وأما البعلية منها والمقدرة مساحتها بحوالي ١٨٥٠١ هكتار فتركز في منطقة المخرم والمركز الشرقي.. من جهته ذكر المهندس إحسان الطحش رئيس دائرة الإحصاء بمديرية الزراعة لـ«الوطن»: أن عدد أشجار الكرمة بلغت أكثر من ١٢ مليون شجرة منها مليون شجرة سقي، مشيراً إلى أن محافظة حمص تتصدر المركز الأول بين المحافظات بزراعة الكرمة من حيث المساحة وعدد الأشجار حيث تشكل ٤٣٪ من المساحة على مستوى سورية وتنتج ما يقارب ٤٠٪ من كمية الإنتاج.

إعلان عن عرض استثمار براءة الاختراع

طريقة تحضير ٣- بيريميدين - ٤- واي إل - إكسازوليدين - ٢- أحادي كمببط طفرة أي دي أتش المودعة في سوريا برقم ٢٧٠٤٠٠٢٧

للمراجعة مع سايا وشركاهم للملكية الفكرية

ص ب ٤٦٠ دمشق



الغربي يعفي مدير فرع المخابز الآلية بدرعا و٢ من مديري هذه المخابز

مدير تموين درعا لـ«الوطن»: لدينا ٢٨ مخبزاً و٨٢ طناً من الدقيق يومياً



عبد الهادي شباط

أصدر أمس وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك عبد الله الغربي قراراً أبقى بموجبه كلاً من مدير فرع درعا للمخابز الآلية بدرعا رياض خليف ومدير مخبز درعا الأول ومدير مخبز إزرع الآي من مهامهم لتقاعسهم في أداء واجباتهم الوظيفية وإهمالهم في المهام الموكلة إليهم المتعلقة بتحسين جودة مادة الخبز كما أحال عنصران من حماية المستهلك بدرعا مكلفا العمل بمحطة وقود (الشعب) إلى القضاء لعدم قيامه بواجبه المهني والوظيفي بالشكل المطلوب.

وذلك وكانت هذه الإعفاءات إثر جولة ميدانية قام بها

الوزير على مخابز وأسواق ومحطات الوقود في مدينة

درعا أطلع خلالها على واقع حركة البيع والشراء

واستمرار توافر المواد الغذائية والاستهلاكية وأسعار

تلك المواد، وعلى عمل المخابز ونوعية المنتج من مادة

الخبز، حيث أكد ضرورة تحسين جودة الخبز ورفع

الإنزاح على محطات الوقود والغش وتعزيز الرقابة

التوطينية على عملها.

توطين درعا

وبدورها اتصلت «الوطن» مع مدير التجارة الداخلية وحماية المستهلك بدرعا لوي مصطفى لتوسيع المعرفة بحال الواقع التوطيني في المحافظة حيث أوضح أن المحافظة تمتلك ٣ مخابز آلية ونحو ١٥٢ مخبزاً خاصاً يعمل منها ٢٥ مخبزاً في المناطق الأمانة وأن هذه المخابز تصنع يومياً نحو ٨٣ طناً من الدقيق التوطيني.

وعن مشكلة توزيع مادة الخبز في مدينة الصنمين

أوضح أنه تم وضع آلية جديدة بالتعاون مع مختلف

الفعاليات في المدينة لتوزيع نحو ٧ آلاف رطله خبز

على ٢١ معدّماً تم اختيارهم من اللجنة المكلفة ذلك

وبالتعاون مع المحافظة حيث وافق على إبرام عقود

موسمية لهم مقابل بيع الرطله للمواطن بسعر ٥٠ ليرة

دون أن يكون هناك أي إضافات على سعرية.

وعن حجم المخالفات التي تم ضبطها في أسواق ومحال

درعا منذ بداية العام أوضح مدير التموين أنها وصلت

إلى حدود ١٥٠٠ مخالفة مع بداية شهر آب الحالي منها

نحو ١٠٠ عينة تم سحبها وإرسالها لفحصها مخبرياً

والمتأكد من سلامتها ومطابقتها للمواصفات القياسية

المعدّمة.

كما أوضح أنه تم منذ بداية العام الحالي إغلاق نحو

١٤ محطة وقود مخالفة معظمها لجهة البيع بسعر زائد

والاتّباع من البيع مشيراً إلى أنه يجري توزيع كمية

١٠ لترات من مادة البنزين بمختلف المحطات على

المواطنين.

على حين بيّن أنه تم أيضاً تنفيذ ١٥٤ حالة إغلاق إداري

بحق عدد من الباعة والتجار المخالفين علماً أن الإغلاق

عادة ما يكون لمدة عشرة أيام وينتهي قبل ذلك في حال

بإدار المخالف لتسوية مخالفته وفق المعمول به من

القانون ١٤ للعام ٢٠١٥ حيث تصل قيمة الغرامة المالية

لمخالفات باعة المرقق ٢٥ ألف ليرة.

آلية تسويق فائض الحمصيات والفواكه

وبالعقد مع الوزير إلى دمشق طالب الوزير الغربي أعضاء لجنة سوق الهال بإيجاد الآليات والوسائل التي تضمن استجواب الفائض من ماتي الحمصيات والتفاح من المزارعين وتصديره خارج القطر وفق المواصفات المطلوبة، دعماً للفلاحين وللاقتصاد الوطني، مشدداً على ضرورة تعزيز التعاون بين لجنة سوق الهال ومؤسسات التدخل الإيجابي وبخاصة المؤسسة العامة للخبز والتسويق لاستمرار توافر المواد الغذائية والخضر والفواكه في الأسواق المحلية وفق أفضل المواصفات والنوعية وبأسعار تناسب مع جهد الفلاح والقدرة الشرائية للمواطنين، إضافة إلى مطالبة المعنيين باتخاذ إجراءات تضمن تدليل

الصعوبات التي تتعرض لعملية التصدير.

عدم بيع اللحوم والألبان في العراق

كما قامت وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بناء على توجيهات رئاسة مجلس الوزراء، بالتأكد على باعة اللحوم والأجبان والألبان ومشقات الحليب عدم عرض منتجاتهم في العراق أو على البسطات أو نقلها بطرق غير صحية، وأنه لا بد من أن تتعرض اللحوم والأجبان والألبان ومشقات الحليب ضمن المحال وفق الشروط الصحية المطلوبة حفاظاً على الصحة العامة، وأن مديرية حماية المستهلك بالوزارة ومديريات التجارة الداخلية بالمحافظات تستعمل على تكثيف دورياتها على أسواق وباعة اللحوم والأجبان والألبان في مختلف المناطق والأحياء والقرى، بالتعاون مع الجهات المختصة للتأكد من حسن تنفيذ تعليمات الوزارة واتخاذ أقصى القويات بحق المخالفين لتلك التعليمات.

وفي السويداء سوء الخبز يطيح بعدد من عمال المخابز

بزارة ميدانية للمطحنة لمعاينة هذا الأمر بنفسه لتأني المغارقة بتصریح الغربى نوعية الطحين جيدة وسوء تصنيع الرغيف تعود إلى عملية الإنتاج في المخابز رغم أن الأصاح الموردة والمطووعة بالشواذب والمائلة إلى اللون البني الترابي والتي تم أخذ العينات منها ما زالت في المطحنة حتى لو كانت المطحنة على مستوى عال من التقنيات والتطور والحداثة في فصل الشواذب إلا أن نوعية القمح المورّد تفرّض نفسها وخاصة أن الطحين الوارد للمخابز الآلية ما أن يتم عنجه حتى يتحول لون الماه إلى الأحمر كتحف ستكون نوعية الخبز المقدم أمام نوعية الأصاح الموردة؟

للحصول على رغيف بمواصفات جيدة. هذا وكان لقاء محافظ السويداء خلال الأيام القليلة الماضية مع مديري الدوائر والمؤسسات الرسمية بالمحافظة قد شهد سجلاً حاداً على خلفية قرارات الإعفاءات تلك وقيام مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك بالسويداء بجلب عينة من مطحنة سرايا تم أخذها من أكثر من ٢٠ كيساً من إجمالي كمية تبلغ ١٠٠ طن من الأصاح الموردة للمطحنة من الشركة العامة للتصنيع الحبوب بدمشق وتبين أنها ذات نوعية سيئة وتحتوي على كميات كبيرة من الشواذب الأمر الذي استدعى قيام المحافظ (عامر إبراهيم العشي) في اليوم التالي للقيام

عالية ما يتعذر مع نوعية الطحين تلك من إنتاج نوعية خبز جيدة.. وعن الاتهامات الموجهة للمخابز الآلية الأربعة بالمحافظة بأن سوء نوعية الرغيف ناجمة عن سوء العجن والتصنيع وبيان الطحين المورّد لها هو نفسه الذي يتم توريده لبقية الأفران بما فيها المخبزان الاحتياطيان في كل من بلدي قنوت والقرية أوضح حرب أن الطحين المورد لتلك المخابز يختلف عن الطحين المورّد للمخابز الآلية التابعة للشركة وهي من مصدر مختلف ومن مطاحن مختلفة وتتمتع بمواصفات أفضل، راعياً إلى توفير نوعية دقيق جيدة ومن أكثر من مصدر وبالأ تجاوز نسبة الإسترجاع فيها ٨٠/

بيان حرب الذي أكد أن قرارات الإعفاءات الصادرة عن وزارة التجارة الداخلية تلك مجحفة وتمت من دون التسقيع مع إدارة الفرع ودون أي اعتبار لمنعكساتها على سير العمل، مبيناً أن نوعية الرغيف ولونه الأسمر ناجم عن سوء نوعية الأقمح التي تورد بين الحين والآخر إلى مطحنة سرايا بالسويداء من الشركة العامة لتصنيع الحبوب بدمشق وبالتالي سوء نوعية الطحين المورّد للمخابز الآلية بالسويداء، ولتف حرب إلى أنه يرد إلى المخابز الآلية الأربعة في السويداء هي أحيان كثيرة دقيق يحتوي على نسبة إسترجاع أكثر من ٨٠ بالمائة كما هو الحال في الدقيق المورد حالياً وفيه نسبة شواذب

عبير صيمومة

شهد فرع الشركة العامة للمخابز الآلية بالسويداء جملة من الإعفاءات التي طالت رئيسي وريدين في كل من مخبز ي السويداء الأول وشهبا الألبين وعلى خطاهم مدير مخبز صلخد الآي وذلك على خلفية ضبوط نظمت بناء على شكوى توموينية حول سوء صناعة رغيف الخبز وجود عيوب ظاهرية في الخبز وكثل من الدقيق على الرغيف الأمر الذي انعكس سلباً على واقع العمل في تلك المخابز الآلية التي تعاني بالأساس نقصاً في الكوادر العاملة والفنيين وذلك بحسب قول مدير فرع المحافظة حيث وافق المهندس

دراسة لحل المشكلات التي تواجه المشاريع السياحية المتعثرة

انخفاض قيمة القروض الممولة بالليرات السورية إلى ما دون ١٠ مرات

محمد راكان مصطفى

تقدم الخبير القانوني أنس الفيومي بدراسة إلى وزير السياحة حصلت «الوطن» على نسخة منها حول وضع المشاريع السياحية ومقترحات حلول مشكلات حول العقبات التي تواجه المشاريع في تسديد القروض المترتبة عليها، وفي ظل عدم وجود تعريف محدد للتعثر، والتعامل مع هذا المفهوم بدقة، فتأثرت بالمفهوم العلمي المختصر هو عدم قدرة إيرادات مشروع ما، على تغطية النفقات وسداد الالتزامات، ووجد الفيومي أن المشكلة أن جميع المشاريع تقاس بمنظور واحد، فلا تتم معالجة كل حالة على حدة بعين خصوصية ومشكلات كل مشروع فجميعها يعتبر مشاريع متعثرة، وعرض الفيومي أهم العقبات التي عرضها أصحاب المشاريع على إدارة المصارف حول عدم قدرتهم على الالتزام بقوانين ومراسيم التسوية، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يتم شرحه عن وضع هذه المشاريع في الواقع الحالي، وأماكن وجودها بمناطق أمانة أو ساخنة.

إضافة إلى أنه لا يمكن منح تمويل إضافي إلا قسم من هذه المشاريع للتمويل من أجل البدء بالإستثمار، وفق ما نص عليه القانون ٢٦/ لعام ٢٠١٥، كما أنه سابقاً اعتماد الجديوى الاقتصادية للمشاريع والدخل المتوقع منها، في كل القروض المنوطة بالطريقة الإستثمارية، وبالتالي لا يوجد مصادر أخرى للمقرض للإيفاء بالتزاماته.

وأهم المشكلات جميعها، التي تعترض أصحاب المشاريع الذين حصلوا على قروضهم من وحدة تمويل المشاريع العائدة لبنك الإستثمار الأوروبي بالقطر الأجنبي، أنهم مطالبون بالسداد بنفس نوع النقد الممنوح الذي تضاعف أكثر من ١٠ مرات عن فترة القرض، بالمقابل تجدر الإشارة إلى انخفاض قيمة المترض التي تم تمويلها باليرة السورية إلى ما دون ١٠ مرات عن فترة المنح.

إضافة إلى الحرب التي يمر بها القطر والتي وصلت لمرحلة الكارثة لبعض المشاريع، من دمار جزئي أو كلي وسرقة، جميعها تربط بطرف مفاجئة وغير متوقعة، ما يجعل هذه المشاريع تخضع تحت ظرف القوة القاهرة المنصوص عنها في المادة ١٤٨/ قانون مدني، حول إعادة الالتزام للحد المعقول، والمادة ٣٧١/ قانون مدني حول جواز الإعفاء من بعض الالتزامات العقيدية عند استحالة التنفيذ لسبب لا يد للمدين فيه، ومن ناحية أخرى تجدر الإشارة إلى نقطة



أصحاب المشاريع عاجزون عن الالتزام بقوانين ومراسيم التسوية

مهمة وجوهية، هي أن أموال المصرف هي أموال عامة وأموال مودعين، وبين الفيومي أن العليات الأتفة الذكر تؤدي معادلة صعبة تتلخص بقوة فائرة، ومصرف من واجبه ومطالب باسترداد أمواله المقرضة، ومستقبل غير قاندين على الوفاء بالالتزامات أو تسديد دفعات، ووجود أهداف ضرورية ومهمة لتشغيل هذه المنشآت وتنشيط السياحة، فهناك مشاريع تناسبا قوائم ومراسيم الجدولة لإعادة هيكلة الديون ولكن على غرار القانون ٢٩ الذي صدر بعام ٢٠٠٣ حيث تم فيه الإعفاء من كامل الفوائد العقيدية والتأخرية، وكان صدوره بطرف أفضل من الوضع الحالي بكل المقاييس، على أن يؤخذ بعين الاعتبار منح فترة سماح مناسبة لإمكانية بدء استثمار المشروع وتشغيله (كما ورد سابقاً عبر توصية اجتماع مجلس السياحة بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٢٠ المتضمنة بدء استحقاق الأقساط عند استثمار المشروع)، مع دراسة واقعية لموضوع دفعات حسن النية وفق وضع كل مشروع ونسب الإنجاز فيه وما يحقق ضمانته للمصرف في حال عودة المشروع للتأخر في تسديد الالتزامات.

من ضرورة إيجاد تقييم الأصول لإمكانية وقف سداد الأقساط ومدّة فترة تمويل للتسديد ريثما تتم معالجة مراحل التشغيل ودوران رأس مال المشروع (تدوير المال)، مع إيجاد مصادر تمويل تناسب الأساس المساعدة لتشغيل لكي تصبح المشاريع جاهزة للاستثمار مثل التمويل المخرج للاستكمال، كما يمكن مشاركة المصارف الخاصة أو جهات تمويل أخرى في ردف هذه المشاريع.

العقارات في غضون سنتين.

وأوضح أن هذا النص مؤيد بنظام عمليات المصرف الصادر بقرار وزير المالية رقم/٣١٨/ تاريخ ٢٠٠٦/٨/٢١ المادة ١٠/ الفقرة (ب) المنضمة، يجوز للمصرف امتلاك العقارات التي آلت إليه وفاء لديونه قبل الغير على أن يقوم ببيعها خلال سنتين من تاريخ امتلاكها، كما يحق له تأجير هذه العقارات واستثمارها خلال هذه المدّة، كما تضمنت الفقرة ٨/ من المادة الرابعة من النظام المذكور أن للمصرف الحق في أن يبتاع ويشترى ويستأجر ويؤجر ويعتني ويدير ويحسن ويسجل باسمه بأي صورة كانت أي أموال منقولة وغير منقولة ملائمة لغايات المصرف وفق القوانين والأنظمة النافذة.. واقترح الفيومي اللجوء إلى الطريق الاتفاقي فيما بين حق المصرف في المشقة وحقوق المالكين، بموجب عقد رضائي يتم فيه بيع حصّة بما يتناسب مع قيمة المديونية كاملة بموافقة الطرفين على اعتبار أن العقد شرعية

الموافقين، يفرض ما سبق نص المادة ٣٤٩/ من القانون المدني المتضمنة (يسري على الوفاء بمقابل قيميا إذا كان ينقل ملكية شيء أعطى في مقابلة الدين، أحكام البيع)، موضحاً أنه يجب الأخذ بعين الاعتبار إمكانية تسديد مدة السنتين وفق الصلاحيات المتاحة لمجلس النقد والتسليف لمدة إضافية، وذلك في حال تقدم عمل المشروع السياحي من دون أي معوقات، وتحديد طريقة استثمار الحصّة المصرفية عند وجود الاتفاق، وذلك بإحدى طريقتين إما الإيجار لقاء بدل يتم الاتفاق عليه وفق تقرير خبرة وتخصن من لجنة تشكل لهذه الغاية، ويحقق ريعية لمصلحة المصرف، وهذا مؤيد بنص المادة ٣٣/ من القانون رقم/٢/ لعام ٢٠٠٥ المتعلق بالمؤسسات والشركات والمنشآت العامة من ناحية إتاحة المشرك المؤسسة العامة استثمار الأملاك الجارية بملكيتها بما يحقق الريعية الاقتصادية مقابلة الدين، أحكام البيع)، بعد موافقة رئيس مجلس الوزراء، والطريقة الثانية عن طريق الدخول بالحصّة السهمية للملكة العقارية بشركة محدودة المسؤولة وهذه الحالة لا تحتاج إلى موافقات من مجلس النقد والتسليف خاصة من جانب تمديد مدة التملك لأن هذه الشركة تعتبر خلفاً خاصاً للمشروع المتوقف، وفق مضمون مادة/١٤٧/ القانون المدني التي تضمنت انتقال الالتزام والعلوم به، وفي هذه الحالة مع تشكيل شركة جديدة تصبح متحاً لشركاء جدد الدخول في عقد الشركة المقترح لديونه أو ضماناً للمطالب المشكوك بها ويجب تقديم دعم للأسواق إلى ردف هذه المشاريع.

٢٠٠ مشروع

لصرف الصحي

بكلفة ١٥ ملياراً

لم تنته بعد

الوطن

أشار وزير الموارد المائية المهندس نبيل الحسن إلى أهمية الدراسة لأي مشروع باعتبارها الخطوة الأولى والأساسية التي يرتكز عليها العمل الناجح، ومن ثم تدقيق المشروع حسب الأصول قبل البدء بإجراءات التنفيذ، وخلال اجتماع عقده أمس ضم المديرية العامة المركزية في الوزارة (مياه الشرب - الصرف الصحي - التجهيزات الفنية) أكد وزير الحسن ضرورة رفع كفاءة منظومة مياه الشرب من خلال تدعيم المشاريع القائمة والإسراع في إنجاز الدراسات للمشاريع الملحة، كما ناقش الحسن التكلفة العالية لإنتاج ٣ من المياه بالمقارنة مع التعرف الحالية ما يرهق عمل مؤسسات مياه الشرب، مشيراً إلى ضرورة تحقيق التوازن بين التكلفة والتعرفة وخاصة في ظل الاستهلاك والنشآت الزائدة من المنشآت السياحية والصناعية والتجارية.

ومن جانب آخر استعرض الوزير مشاريع الصرف الصحي المباشر بتنفيذها باللفة/ ٢٠٠ / مشروع بكلفة تتجاوز /١٥/ مليار ليرة سورية، مؤكداً ضرورة الانتهاء من إنجازها قبل البدء بأي مشروع جديد.